

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 2 لسنة 1424 ميلادية بشأن اعادة
تنظيم امانة اللجنة الشعبية العامة

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 17

السنة الثالثة والثلاثون

منتدى نادي الطفل والاسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرق الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

قرار

مؤتمر الشعب العام رقم (2) لسنة 1424 ميلادية
بشأن إعادة تنظيم أمانة اللجنة الشعبية العامة

مؤتمر الشعب العام ،

- بعد الاطلاع على إعلان قيام سلطة الشعب .
وعلى القانون رقم (2) لسنة 1423 ميلادية بشأن تنظيم المؤتمرات الشعبية ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم (3) لسنة 1423 ميلادية بشأن اللجان الشعبية ولائحته التنفيذية .
وعلى قرار مؤتمر الشعب العام رقم (2) لسنة 1994 افرنجي بشأن إعادة تنظيم اللجان الشعبية العامة النوعية .
وعلى مذكرة للعرض بالتمريض على أعضاء مؤتمر الشعب العام بشأن استحداث لجنة شعبية عامة للسياحة وأخرى للثروة الحيوانية ، المحالة برسالة الأخ : أمين شئون المؤتمرات رقم (1 . أ . 50 / 386) بتاريخ 9 . 5 . 1423 ميلادية .

قرر

المادة الأولى

- يضاف للجان الشعبية العامة النوعية قطاعا السياحة ، والثروة الحيوانية ويدار كل منها بلجنة شعبية عامة نوعية وذلك على النحو التالي :
- أ) اللجنة الشعبية العامة للسياحة .
ب) اللجنة الشعبية العامة للثروة الحيوانية .

المادة الثانية

يعاد تنظيم قطاعي التخطيط والمالية والاقتصاد والتجارة ، وذلك على النحو

التالي :-

1 - اللجنة الشعبية العامة للتخطيط والاقتصاد والتجارة .

2 - اللجنة الشعبية العامة للمالية .

المادة الثالثة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية وفي وسائل الإعلام المختلفة .

مؤتمر الشعب العام

بتاريخ : 6 / صفر

الموافق : 4 من شهر ناصر 1424 ميلادية .